

Distr.  
GENERAL

# الجمعية العامة



A/42/774  
17 November 1987  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون  
البند ٩٣ من جدول الأعمال

## تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

### تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : السيدة آني سانتوزو (اندونيسيا)

### أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ١٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، بناء على توصية المكتب ، أن تُدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والأربعين البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين : تقرير الأمين العام" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة .

٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في هذا البند مع البنود ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ و ٩٤ و ١٤١ في جلساتها من ١٤ إلى ٢٢ ، و ٢٨ و ٢٣ المعقودة في ١٥ و ١٦ و ١٩ إلى ٢٣ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ . ويرد عرض لمناقشة اللجنة في هذا الشأن في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/42/SR.14 إلى 22 ، و 28 و 32) .

٣ - وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(١) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٧ ، الفصل الخامس ، الفرع باء (A/42/3) (١) ،

(١) سيصدر بوصفه من : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٣ (A/42/3) .

(ب) تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين : تقرير الأمين العام (A/42/551) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن تقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين خلال النصف الأول من عقد الأمم المتحدة للمعوقين (A/42/561) .

٤ - وفي الجلسة ١٦ ، أدلى ببيان استهلالي كل من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والمدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ، ومدير شعبة التنمية الاجتماعية التابعة لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية (انظر A/C.3/42/SR.14) .

#### شانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/42/L.25

٥ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، عرض ممثل الغالبين مشروع قرار (A/C.3/42/L.25) معنونا "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين" مقدم من الأردن ، وأستراليا ، وألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وإيطاليا ، وباراغواي ، وبلجيكا ، وبنغلاديش ، وبيرو ، وجامايكا ، والجمهورية العربية الليبية ، والجمهورية الدومينيكية ، ورومانيا ، وزائير ، والسنغال ، والسويد ، والصين ، والفلبين ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ومصر ، والمغرب ، وموريتانيا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، ويوغوسلافيا ، واليونان ، وانضمت إليها فيما بعد زيمبابوي ، والسودان ، وغواتيمالا ، وفنزويلا ، وكينيا .

٦ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، أعلن الأمين ، بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار ، تعديلا عليه نصه كما يلي :

في الفقرة ٩ من المنطوق ، تُحذف كلمة "الإدارية" بعد عبارة "في إطار الموارد الموجودة ، الهياكل" .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة ، دون تصويت ، مشروع القرار A/C.3/42/L.25 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٨) .

### ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

٨ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين  
وعقد الأمم المتحدة للمعوقين

#### إن الجمعية العامة ،

وإن تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ، بما في ذلك القرار ٥٣/٢٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي اعتمدت فيه برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين <sup>(٣)</sup> ، والقرار ٥٣/٢٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت فيه ، في جملة أمور ، الفترة ١٩٨٢-١٩٩٢ عقدا للأمم المتحدة للمعوقين ،

وإن تشير إلى قرارها ١٠٦/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وتؤكد من جديد جميع أحكامه ذات الصلة ،

وإن تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٣/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ ، الذي طلب فيه من الأمين العام ، في جملة أمور ، أن يبذل كل الجهود اللازمة لتعبئة الدعم والعمل الدوليين لصالح العقد ،

وإن تحيط علما كذلك بالمبادئ التوجيهية للسياسات والبرامج الانمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب <sup>(٣)</sup> التي اعتمدها المشاورة الاقليمية المتعلقة بالسياسات والبرامج الانمائية للرعاية الاجتماعية ، الذي عقد في فيينا في الفترة من ٧ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ،

---

(٣) A/37/351/Add.1 و Add.1/Corr.1 ، المرفق ، الفرع الثامن ، التوصية ١ (رابعا) .

وإذ تضع في اعتبارها أن سنة ١٩٨٧ توافق منتصف عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وأن أهم معايير التقييم ، في الاستعراض الذي يجري حالياً بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي ، يوجي بها موضوع السنة الدولية للمعوقين ، وهو "المشاركة الكاملة والمساواة" ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التدابير الملموسة التي اضطلعت بها فعلاً حكومات الدول الأعضاء وهيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لتنفيذ أهداف برنامج العمل العالمي في إطار عقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإذ تلاحظ العمل الهام الذي تضطلع به حالياً اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات فيما يتعلق بحقوق الإنسان والعجز ، والذي يمكن استخدامه كأساس نافع للجهود المستمرة المبذولة لكفالة تمتع المعوقين بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

وإذ تلاحظ مع التقدير الخطوات التي اتخذتها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية لرصد تنفيذ برنامج العمل العالمي ،

وإذ تكرر ضرورة توفير دعاية أوسع لتنشيط عقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإذ تدرك الدور الحيوي للأمم المتحدة في تعزيز تبادل المعلومات والتجارب والخبرات الفنية وفي توثيق التعاون الاقليمي والاقليمي من أجل اتباع استراتيجيات وسياسات أكثر فعالية لتعزيز وضع الأشخاص المصابين بعجز وتحسين رفاههم ،

وإذ تؤكد أن مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية هو جهة التنسيق في الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ ورصد برنامج العمل العالمي ،

وإذ يساورها القلق لان قاعدة موارد الصندوق التطوعي لعقد الأمم المتحدة للمعوقين قد قلت إلى حد بعيد في منتصف العقد ، مما كانت عليه خلال معظم النصف الأول من العقد ، وأنه ما لم يُعكس مسار هذا الاتجاه ، فستنضب موارد الصندوق وستنقطع الأنشطة التنفيذية قبل نهاية العقد في عام ١٩٩٢ بوقت طويل ،

وإذ تضرع في اعتبارها أنه بالنظر إلى أن البلدان النامية تعاني من مصاعب في تعبئة الموارد ، فينبغي تشجيع التعاون الدولي على مساعدة الجهود الوطنية المبذولة في تنفيذ برنامج العمل العالمي وأهداف عقد الأمم المتحدة للمعوقين ،

وإذ تلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الأمم المتحدة للمعوقين<sup>(٤)</sup> ،

وإذ تلاحظ أيضا مع التقدير تقرير الأمين العام بشأن تقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين خلال النصف الأول من عقد الأمم المتحدة للمعوقين<sup>(٥)</sup> ،

١ - تعيد تأكيد صحة برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وتحث الدول الأعضاء على تكريري أنفسها مرة أخرى للتنفيذ المبكر والفعال للبرنامج ؛

٢ - تدعو الدول الأعضاء التي لم تنشر لجانا وطنية بعد إلى أن تفعل ذلك ، بالتشاور مع المعوقين ومنظماتهم بوصفها جهات تنسيق لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ؛

٣ - تدعو مرة أخرى الدول الأعضاء إلى تعزيز لجانها الوطنية بوصفها جهات تنسيق لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وإلى حفز الأنشطة على الصعيد الوطني وتعبئة الرأي العام وراء العقد ، والاشتراك في تنفيذ مشاريع العجز فيما يتعلق بالسنة الدولية للمعوقين والمساعدة في رصد وتقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين خلال النصف الثاني من العقد ؛

---

· A/42/551 (٤)

· A/42/561 (٥)

٤ - ترجو الأمين العام أن ينظر في أمر القيام ، في إطار الموارد الموجودة ، وخلال النصف الثاني من العقد ، بعقد اجتماع اقليمي لممثلي لجان العجز الوطنية بغية تعزيز قدرات هذه اللجان من خلال تبادل الآراء والمعلومات ؛

٥ - تدعو الدول الاعضاء إلى أن تُدرج في خططها واستراتيجياتها الانمائية الوطنية مشاريع لمساعدة الاشخاص المصابين بعجز وتضمين هذه المشاريع في البرامج القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛

٦ - تجدد دعوتها إلى الدول لمنح أولوية عليا للمشاريع المتعلقة بالوقاية من العجز ، وإعادة التأهيل وتوفير التكافؤ في الفرص للمعوقين في إطار المساعدة الشئائية ؛

٧ - ترجو الأمين العام تشجيع جميع أجهزة وهيئات الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الاقليمية ، والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة ، على أن تأخذ في الاعتبار الحاجات المحددة للمعوقين عند وضع برامجها وأنشطتها التنفيذية ؛

٨ - تدعو الأمين العام والدول الاعضاء إلى تشجيع الاشتراك الحقيقي للمعوقين في برامج وأنشطة الأمم المتحدة ، بما في ذلك توفير فرص العمالة ؛

٩ - ترجو الأمين العام أن يدرس في إطار الموارد الموجودة ، الهياكل البديلة لكفالة توفير رؤية واضحة لمسألة العجز ولتنمية وحدة المعوقين في مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بوصفها عامل تيسير متخصص يشارك في الموارد المتاحة لمنظومة الأمم المتحدة والشبكات ذات الصلة خارج الأمم المتحدة ؛

١٠ - تدعو المركز إلى توسيع تعاونه الوثيق مع المنظمات غير الحكومية وإلى التشاور معها على أساس منتظم ومنسق في المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل العالمي ؛

١١ - تطلب إلى الدول الاعضاء ، واللجان الوطنية ، ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المساعدة في حملة إعلامية عالمية للدعاية للعقد من خلال جميع الوسائل الملائمة ؛

١٢ - تسلم بالدور الهام للمنظمات غير الحكومية ، ولاسيما تلك التي تمثل الأشخاص المصابين بعجز ، في التنفيذ الفعال لبرنامج العمل العالمي ، وفي إشارة الوعي الدولي باهتمامات الأشخاص المصابين بعجز وفي رصد وتقييم التقدم المحرز خلال العقد ؛

١٣ - ترجو الأمين العام أن يواصل إدارة الأموال الممنوحة ، واستخدامها من أجل مشاريع تقع في إطار الهيكل الحالي للصندوق التطوعي لعقد الأمم المتحدة للمعوقين ، وأن يواصل ، بالإضافة إلى ذلك ، إتخاذ ترتيبات جديدة ليعرض مجموعة مختارة من المشاريع على البلدان المانحة التي قد ترغب في تمويل برنامج معين في إطار "مساهمات الأغراض الخاصة" ؛

١٤ - تؤكد من جديد أنه ينبغي أن تستخدم موارد الصندوق التطوعي لدعم الأنشطة الحفازة والإبداعية وذلك للاستمرار في تنفيذ أهداف برنامج العمل العالمي في إطار عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، مع منح الأولوية ، حسب الاقتضاء ، لبرامج ومشاريع أقل البلدان نموا ؛

١٥ - تدعو الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى أن تواصل تقديم مساهماتها إلى الصندوق التطوعي ، وتطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، التي لم تنظر بعد في المساهمة في الصندوق ، إلى أن تفعل ذلك ، حتى يتسنى للصندوق أن يستجيب بفاعلية لطلبات المساعدة المتزايدة ؛

١٦ - تعرب عن تقديرها لحكومة السويد لاستضافة الاجتماع العالمي للخبراء المعني باستعراض تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين في منتصف عقد الأمم المتحدة للمعوقين ، الذي عقد في ستوكهولم في الفترة من ١٧ إلى ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ ، وللخبراء الذين اشتركوا فيه ؛

١٧ - ترجو الدول الاعضاء وجميع الهيئات والاجهزة ذات الملة في منظومة الامم المتحدة أن تقدم الى الامين العام تعليقاتها بشأن التوصيات المضمنة في الفقرات من ١٠ الى ٣٩ من تقرير الاجتماع العالمي للخبراء<sup>(٦)</sup> ، وكذلك تقرير الامين العام المتعلق بتقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين خلال النصف الاول من عقد الامم المتحدة للمعوقين<sup>(٥)</sup> ، وترجو الامين العام أن يقدم تقريراً في هذا الشأن الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الاولى لعام ١٩٨٨ ؛

١٨ - ترجو من الامين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين بشأن تنفيذ هذا القرار ؛

١٩ - تقرر ادراج البند المعنون "تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الامم المتحدة للمعوقين" في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثالثة والاربعين .

-----

---

(٦) CSDHA/DDP/GME/7 المؤرخة في ١ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ .